

بقلم نائب

## ندعوه للتخلي عن العنف

< الظواهري يحث أنصار مرسى على التخلي عن الديمقراطية ونحن ندعو الظواهري للتخلي عن العنف والتزام الشورى التي تضع الشريعة مرجعيتها في كل أحكامها كما هو الحال في اليمن فلا نرى ضرورة لنشاط القاعدة في اليمن وغيرها من الدول الإسلامية التي تحترم القرآن والسنة والديمقراطية اليوم في ظل الشريعة مصطلح مرادف للشورى كما أقر علماء اليمن بذلك ومن صميم الديمقراطية منح الشعب حقه في اختيار من يحكمه وعليه ندعو الظواهري لإعادة النظر في نشاطه الذي اخترقته الولايات المتحدة



عبد الرحمن بافضل

واسمات للإسلام والمسلمين وشكلت لها تنظيمات إرهابية باسم القاعدة!! ونطالب الظواهري المختص في الطب أن يعود إلى العلماء للاستفسار عن سلامة بسات بين الشورى والديمقراطية والشيخ الزنداني وهو صيدلاني هو الآخر لا يرى بأسا في الديمقراطية إذا ما احتكمت للشريعة الإسلامية!! والسلفيون اليوم افتتحوا على الديمقراطية ولهم علماء أجلاء لهم مكانتهم والإسلام السياسي اليوم يهيم على الساحات في بلدان العالم العربي والإسلامي فانبى الغرب لصاحبه ومن هنا يلزم الجميع التعاون لنصرة الإسلام.

وصورة هذه المحاربة ما نعتقد به جازمين أن أميركا لم تدع الانقلاب في مصر فقط بل صنعت ذلك الانقلاب عبر مخبراتها!! وليست هذه المرة الأولى التي تطبخ المخبرات الأميركية الانقلابات العسكرية فهي قد قامت بهذا الدور في الكثير من بلدان أميركا اللاتينية وأخرها فنزويلا ضد شافيز وافشلها الشعب الفنزويلي.



## نواب:

## لأمن إلا بحضور الدولة

< أجمع عدد من أعضاء البرلمان الذين أجريت معهم لقاءات تقييم للجانب الأمني في دوائرهم على ضرورة تواجد الدولة بقوة وفرض هيبتها والفصل بين المواطنين فيما اختلوا فيه . وأفاد النواب على مختلف مناطقهم أن تواجد الدولة انحسر إلى مناطق معينة وهو تواجد لا يغطي الاحتياج الحقيقي ولا يشمل مختلف الجوانب واعتبر أحد نواب صنعاء أن المجالس المحلية يفترض بها أن تلعب دورا أكبر لاستتباب الأمن وإنهاء تقوم بجهود لا تكفي لمرحلة حساسة يمر بها وأضاف أن الجهات الاجتماعية تساهم

بصورة كبيرة في حل الخلافات إلا أنه لا غنى عن تواجد أجهزة الدولة . فيما اعتبر نائب من حضرموت في اللقاءات التي ينفذها المرصد اليمني للبرلمان أن الاستقرار الأمني لا يتم إلا عبر أبناء المنطقة حيث أن القيادات الأمنية يفترض أن تنتمي إلى المنطقة التي تعمل فيها نظرا لأنهم يعرفون مناطقهم وأهلها جيدا . وأشار النائب إلى أنه يتم أحيانا استدعاء الحضور القبلي تحت أي مبرر إلى مناطق كادت هذه الظواهر أن تختفي تماما عنها وهو ما يضاعف غياب الدولة التي لا تقوم بدورها في حماية الحقوق وحل النزاع فيها .

من القانون:

## لا استقالة إلا بسبب

< مادة (197) : يوجه أعضاء مجلس النواب استقالتهم إلى المجلس وهو الذي يقبل استقالتهم وتقدم الاستقالة كتابة إلى رئيس المجلس، ويجب أن تعرض على المجلس في أول جلسة تلي

وجميع النواب الذين وضعوا تقييمهم تجاهلوا الدور الذي يفترض أن يقوموا به بل وذهبوا بالقول إلى أن أجهزة الدولة لم تتعاون معهم بما يحفظ مكانتهم وهيبته في دوائرهم وقالوا إن قدرتهم على خدمات الناس خفت أن لم تنته نهائيا وهو ما يجعل وجودهم اقل . كما أن الدور الذي أصبحوا يقومون به أنهم في حالة أن أحدا من أبناء دوائرهم تعرض للسجن وهم متأكدون من براءته فإنهم يذهبون لطلب الإفراج عنه والتوسط لدى الجهات الأمنية لإطلاق سراحه . ولم يتذكر النواب الدور السليبي الذي يقوم به عدد من زملائهم حيث تحولوا للعمل

كمراكز قوى ونفذوا وإطلاق الأمن وإرعاب الأمنيين حيث لم يعد الدور محصورا بين أولئك الذين يعتقدون أنهم ذو شأن ويجب أن يقوموا بدور الدولة فقد انضم عدد من النواب الذين لم يكونوا لاعبي سياسة إلى طابور مقلقي الأمن ولأكثر من مرة لوح وزير الداخلية الحالي بكشف اسمائهم مالم يتوقفوا عن اطلاق السكينة لكنه لم يفعل رغم أنهم ازدادوا نفورا . واكتفى الوزير في زيارته المتكررة للبرلمان بالقول "زملأكم عاملون لنا مشاكل" زميل لكم يقف خلف قطاع قبلي في منطقة كذا وآخر يخفي متهمين وغيره يتواجه مع قوات الأمن ووووو .

أن تدرج الاستقالة في جدول أعمال المجلس .

أن لا تناقش قبل مرور عشرة أيام من تقديمها .

لا يجوز للعضو تقديم استقالته في العام الأخير من مدة المجلس .

اليوم العاشر من تقديمها، وللعضو أن يعدل عن استقالته قبل

صدور قرار المجلس بقبوله الاستقالة، على أن يراعى الآتي :

أن تكون الاستقالة مسببة .

## في حالة الخوف على حياتهم

## قانون يلزم الدولة تسفير الشهود إلى الخارج

كان ذلك بمخالفة القانون أو استقلاله أو باستغلال الصلاحيات الممنوحة.

توفير حراسة أمنية، والتغيير المؤقت أو الدائم لمحل العمل أو الإقامة أو كليهما، وتوفير بدائل مناسبة من بينها النقل من محافظة إلى أخرى أو إلى خارج البلد حسب الدواعي.

وعرف مشروع القانون جريمة الفساد بأنها استغلال الوظيفة العامة للحصول على مصالح خاصة سواء

ويحمي القانون الشهود والمبلغين وأقاربهم إلى الدرجة الرابعة (ابن عم أو ابن خال) بسرية المعلومات الخاصة بهم وتعميهم من خزينة الدولة حال التعرض للإعتداء وتشتمل الحماية الجوانب القانونية والوظيفية من أي إجراءات تعسفية، وكذا الحماية الشخصية بما في ذلك

< وفقا ليمن برلمانت فإن لجنة برلمانية تنظر بمشروع قانون مقترح من الحكومة يستهدف حماية المبلغين والشهود والخبراء في قضايا الفساد. وبموجب المشروع تنشأ إدارة خاصة بحماية الشهود ضمن الهيئة العليا لمكافحة الفساد.

## المقاعد الشاغرة

مادة (198) : تحدد حالات خلو مكان عضو مجلس النواب بإحدى الحالات التالية

الاستقالة

سقوط العضوية

الوفاة

مادة (199) : إذا خلا مكان عضو من أعضاء مجلس النواب لأي سبب من الأسباب الواردة في الدستور أو في هذه اللائحة قبل نهاية مدة المجلس بما لا يقل عن سنة انتخب خلفه خلال ستين يوما من تاريخ إعلان قرار المجلس بخلو مكانه، وتنتهي عضوية الخلف بانتهاء مدة المجلس .

ضوابط الغياب

مادة (200) : لا يجوز للعضو أن يتغيب عن حضور جلسات المجلس إلا بإجازة من رئيس المجلس أو أحد نوابه، وإذا تغيب العضو عن حضور الجلسات بغير إجازة أو بدون عذر مقبول تتخذ بشأنه الإجراءات التالية : أ- إذا غاب العضو خمس جلسات متتالية أو سبع جلسات غير متتالية خلال أي فترة من فترات انعقاد المجلس العادية التي لا تزيد الجلسات فيها عن (14) جلسة يتم تنبيهه من رئيس المجلس أو من نوابه .

## قتلوه بعد أن لجأ إلى النواب

حاملا كيسه البلاستيكي الممتلئ بالأوراق والمطالبات برقع الظلم وقف مع مجموعة من أصدقائه داخل حوش البرلمان يرمقون كل نائب يمر من جوارهم بعيون مرهقة وقلوب مؤمنة لا يريدون غير إيصال شكواهم إلى من لديه سمع .

تجار يعملون في مناطق مختلفة من حضرموت الصحراء والوادي وهناك من يريد أن يجبرهم على ترك المكان الذي أحبوه تحت مبرر أنهم غرباء قدموا من مناطق بعيدة وولدوا في مناطق أبعد . بين أولئك الحميقياني رجل أعمال لا يرى بركة من تجارته إلا في المكلا وهناك يربح ويخسر ويجب أن يموت في تلك الأرض التي فضلها على مدينته البيضاء، كان

يخاطب كل نائب يلتفت " يا أخي ناقشوا قضيتنا وافتح الكيس الذي لم يعد عليه غير جزء من الصورة الدعائية بفعل الشمس والحرارة والتنقل من مكان إلى آخر .

نحن نتعرض للظلم يقول أحد رفقاءه على قلب نائب يتضامن مع الضحايا ويمسح



## عودوا إلى منزلكم

سقر الصنيدي

< تجاوزنا عقداً من الزمن وأصبح النواب أكثر أماناً هنا نظراً لطول فترة البقاء وكلما جاء ظرف أضر كثيراً من المؤسسات الأخرى جاء ريعه النافع هنا .

جاءت ثورة أعقبتها مبادرة ووافق ذهبت حكومات وأقيل وزراء ومسؤولون وتغير مدراء مدارس نسوا أنهم يمكن أن يعيشوا دون إدارات، أغلقت منشأة وفتحت أخرى وافلس تجار وأثري غيرهم والنواب ما زالوا في اماكنهم تخدمهم اللحظة تلو الأخرى ويهز الجميع رؤوسهم بالنفي عند سماع مقترح اجراء انتخابات فالوضع غير مستقر لنقل الصناديق وتعليق الصور والرموز الانتخابية .

لكن الأيام اكتسبت النواب مهارة البقاء في الصدارة وكلما أقل نجهم اختلوا من جديد فتحدثنا عنهم سلباً أو إيجاباً لا يهجم ما دمنا نتذكرهم وننسى متى كانت الانتخابات التي صوتنا لهم فيها حتى اكاد أن انسى من صاحب الحظ الذي نال صوتي وهل فاز أم فشل .

ومن المزايا أنهم عاشوا كل الإجازات الاختيارية والإجبارية وأضافوا إجازات ما كانت تذكر من قبل مثل تلك التي تمت عقب التصويت على الموازنة وما سبق انتخابات الرئاسة وما رافق الثورة السلمية وما جرت العادة عليه .

وهاهم الآن يعيشون إجازة مطولة رأينا أولها ومن يدري نهايتها المضحك أن أول ما سجنم من جديد سيناقشون نسبة الحضور والغياب في المرافق الحكومية ولن يكون ذلك بعد الإجازة بأيام بل بأسابيع وربما بأشهر فالجهة التشريعية لا يراقبها غير الضمير المستتر مع ان واجب النواب ان يسارعوا للعودة فيعد كل هذه السنين من العمر في هذا المكان أصبح منزلهم الأول أو هكذا يفترض ان يراقبهم هذا الشعور كأقل رد للجميل .



ب- إذا غاب العضو أكثر من خمس جلسات متتالية أو أكثر من سبع جلسات غير متتالية خلال أي فترة من فترات انعقاد المجلس العادية التي لا تزيد الجلسات فيها عن (14) جلسة بوجه له إشعار خطي من هيئة رئاسة المجلس . ج- إذا غاب العضو دورتين كاملتين من دور الانعقاد السنوي طرح موضوعه على المجلس لاتخاذ ما يراه مناسباً بشأنه ، وينشر ذلك في وسائل الإعلام .

وفي كل الأحوال يتم خصم المكافأة المستحقة للعضو بنسبة غيابه عن كل جلسة غايها بدون إجازة أو عذر مقبول .

مادة (201) : إذا تغيب العضو عن إحدى جلسات المجلس لأمر خارج عن إرادته فعليه هو أو من يكلفه أن يبلغ رئيس المجلس أو أحد نوابه ، وعلى رئيس المجلس أو النائب المبلغ بذلك التوجيه للإدارة المختصة بالمجلس لاعتباره غائبا بعذر .